

وسائل الشيعة

[379] 33 - باب وجوب الستر على المؤمن وتكذيب من نسب إليه السوء إلى أن يتيقن (21810) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد (1) عن محمد بن عيسى، عن محمد بن فضيل، عن أبي حمزة، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: يجب للمؤمن على المؤمن أن يستر عليه سبعين كبيرة. (21811) 2 - محمد بن الحسين الرضا في (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين (عليه السلام) قال: أيها الناس من عرف من أخيه وثيقة في (1) دين وسداد طريق فلا يسمعن فيه أقاويل الرجال أما إنه قد يرمى الرامى وتخطئ السهام، ويحيك (2) الكلام، وباطل ذلك يبور، وإسماعيل وشهيد (ألا إنه ما بين الحق والباطل) (3) إلا أربع أصابع، وجمع أصابعه ووضعها بين أذنه وعينه، ثم قال: الباطل أن تقول: سمعت، والحق أن تقول: رأيت. (21812) 3 - قال: وقال (عليه السلام): ليس من العدل القضاء على الثقة بالظن.

الباب 33 فيه 4 احاديث (1) الكافي 2: 165 /

8. (1) في نسخة: احمد بن محمد (هامش المخطوط)... وفي المطبوع: محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن الفضيل... (2) نهج البلاغة 2: 32 / 137. (1) ليس في المصدر. (2) في المصدر: ويحيل. (3) في المصدر: اما انه ليس بين الباطل والحق. (3) نهج البلاغة 3: 202 / 220. (*)